

الدرس (16) من الأربعين النووية استكمال الحديث 53.

خالد المصلح

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد لا زلنا في الحديث الخامس والثلاثين من حديث الاربعون النووية وهو حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:00:00](#)

قال صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا ثم قال المسلم واخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره - [00:00:12](#)

ولا يكذبه ثم قال التقوى ها هنا التقوى ها هنا و اشار الى صدره ثلاث مرات حسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله - [00:00:29](#)

وعرضه كل المسلم اي جميع المسلم على المسلم حرام اي محرم وهذا بيان تحريم المسلم على اخيه المسلم على وجه اجمال والعموم ليشمل بيان حرمة المسلم وعظمته ووجوب صيانة حقه - [00:00:49](#)

فقول كل مسلم جميع المسلم محرم على اخيه المسلم فحرام فقوله صلى الله عليه وسلم حرام مصدر بمعنى اسم المفعول محرم اي ممنوع والمقصود انه يحرم اضاعته وانتهاك حقه وترك حفظه - [00:01:23](#)

لانه محترم ثم قال صلى الله عليه وسلم دمه وماله وعرضه وهذا بدل بعض من كل فانه عندما قال كل المسلم على المسلم حرام بين شمول التحريم لكل اجزاء المسلم - [00:01:46](#)

لكل ما يتعلق به ثم فصل ذلك فقال دمه وماله وعرضه فكل قدم المسلم محرم على على دم المسلم ودم المسلم محترم لا يجوز انتهاكه والاستباحته الا ببينة وبرهان وذكر الدم - [00:02:06](#)

لان الدم يشار به الى النفس وما دونها فنفس المسلم معصومة محترمة يجب حفظها صيانتها وكذلك ما دون النفس وقوله وماله ايمان المسلم محرم على المسلم وهذا يشمل كل مال يتموله الانسان - [00:02:35](#)

سواء كان من عقار او كان من نقود او كان من متاع او كان من عرب او كان من عرض فكله يندرج في المال الذي يجب درامه وصيانتها ولا يباح - [00:03:03](#)

منه شيء الا بطيب نفس صاحبه قوله وعرضه اي عرض المسلم محرم على المسلم عرض المسلم محترم مصون محفوظ والعرض يطلق على ما يمدح به الانسان ويذم فالعرض هو موضع موضع المدح والذم في المراء - [00:03:18](#)

وهذا يشمل ما اذا كان فيه او كان في اصله او كان فيما تفرع عنه او كان فيما يهيم امره فالعرض يشمل كل ما يفرح الانسان بمدحه ويغضب لذمه سواء في نفسه - [00:03:49](#)

او في اصله او في ولده او في ماله او فيما يتصل به ويهيم امره ولذلك قال العلماء في تعريف العرب بانه موضع المدح والذم موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او سلفه - [00:04:15](#)

او ما يلزمه امره فقوله كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه اي عرض المسلم على المسلم حرام والمقصود به هنا كف كل اذى قولي عن المسلم فانه لا يجوز ان ينتقص المسلم - [00:04:36](#)

ويعاب ويذم بما يسوؤه فان ذلك انتهاك فان ذلك انتهاك لعرضه والنبى صلى الله عليه وسلم ذكر هذه الامور الثلاثة لانها الموضع الذي ينتهك فيه حق الانسان وبدأ باخطرها وهو الدم - [00:04:58](#)

ثم باكثرها شيوعا وهو المال ثم ذكر العرض بعد ذلك على ان الواو لا تقتضي الترتيب كما هو معروف في كلام اهل العلم ما لم يدل

على الترتيب دلالة او - 00:05:27

يدل عليه امر من الامور والا فمعلوم ان العرض مقدم على المال فتأخير ذكره ليس لنزول رتبته عن المال او قلة اهميته لكن ذكره النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:47

فيما يظهر والله اعلم بيانا ما يجب ان يسان دون مراعاة لترتيب بهذا والله اعلم لان العرض لان المضرة انتهاك العرض بالذم والقدح والعيب اشد واكبر فسادا من المال فان العرض شرعا وعقلا - 00:06:10

اعز على النفس من المال بل الناس يبذلون اموالهم ليقوا اعراضهم ويصونوها عن الذنب والابتذال وهذه الجملة بيان لكل ما تقدم وهي خلاصة لهذا الحديث فان الحديث تضمن نهيا عن - 00:06:34

عدة امور في شؤون مختلفة منها ما يتعلق بالنفس ومنها ما يتعلق بالمال ومنها ما يتعلق بالعرض منها ما يتعلق عموم الامة تبين النبي صلى الله عليه وسلم في الاخير - 00:06:56

الجامع لصيانة كل ذلك وتحقيق المصلحة في كل ذلك فقال كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه هذا الحديث له نظير قول كل كل مسلم اه على المسلم حرام دمه وماله وعرضه له نظير في - 00:07:17

ما قررها النبي صلى الله عليه وسلم في محافل عظيمة ومجامع مشهودة ففي الصحيحين من حديث عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم - 00:07:39

فقال في خطبته في حج في الحج ان دماكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهر كم هذا في بلدكم هذا وهذا الحديث فيه اضافة بيان غلب الحرمة وانها حرمة مغلظة - 00:07:52

وليست تحريما عاديا فحرمة المسلم على المسلم في دمه وماله وعرضه ليس كسائر المحرمات بل هي محرمة تحريما مغلظا تحريم دم المسلم وماله وعرضه يوازي ما اجتمع فيه تحريم المكان والزمان - 00:08:14

فان النبي صلى الله عليه وسلم قال حرام كحرمة يومكم هذا في شهر كم هذا في بلدكم هذا فجمع حرمة اليوم المبارك وهو يوم النحر اه الشهر المبارك وهو شهر ذي الحجة وهو من الاشهر الحرم - 00:08:39

و المكان المبارك وهو مكة لانه خطب هذا في فقال هذا في منى كما انه جاء في حديث جابر انه قاله في آ آ عرفة في خطبة عرفة فاجتمعت حرمة المكان والزمان - 00:08:59

فينبغي للمؤمن ان يعتني بهذا الامر وان ينتبه لها. اما فوائد الحديث فالحديث فيه جملة من الفوائد من فوائد الحديث اه حث الشريعة على مكارم الاخلاق والاطلاق وطيب الخصال وهذا اصل من اصول الشريعة - 00:09:18

الشريعة جاءت لاتمام صالح الخلق كما جاء في الصحيح من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما بعثت لاتمم صالح الاخلاق انما بعثت لاتمم - 00:09:39

صالح الاخلاق فدل ذلك على ضرورة العناية بها واهمية الحرص على تكميلها وكل هذا كل هذا المذكور في الحديث مما يتحقق به كمال الخلق في الحديث ايضا من الفوائد منع كل ما يكون سبب لتفريق الامة - 00:09:54

اشاعة البغضاء بينها والفساد فيما بين افرادها النهي عن هذه المنهيات علة وغاية انها تفضي الى فساد ذات البين والى انتشار الشر بين اهل الاسلام فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنها جميعا - 00:10:13

وفيه من الفوائد النهي عن الحسد ابتداء ومكافأة اي ومجازاة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا والتحاسد تفاعل يقتضي وقوع ذلك من الاطراف كلها وهو وان كان - 00:10:37

لا يلزم في النهي ان يكون من الاطراف كلها لكن له صورتان اما ان يكون من طرف واما ان يكون من الطرفين فان كان من الطرفين فهو داخل في النهي - 00:10:59

طراحة ونصا وان كان من طرف فانه منهى عنه لانه يفضي الى التحاسد والتحاسد تقدم بيان معناه اه نشرح اه ما يدل عليه من النهي عن كراهية انعام الله تعالى على الغير - 00:11:14

فالحديث فيه النهي عن التحاسد وفيه النهي عن الحسد وفيه النهي عن التناجش وهو كل ما يثير البغضاء بمفهومه العام وكذلك

النهي عن الزيادة في السلع من غير من يريد شراءها - [00:11:38](#)

ممن لا يريد شراءها وفيها ايضا نهى عن التباغض وهو نهب عن كل ما يؤدي الى هذه النتيجة فكل ما يثير البغضاء بين المسلمين فانه ينهى عنه سواء كان ذلك - [00:12:06](#)

بقول او كان ذلك بعمل او كان ذلك صورة او بفعل المقصود انه كل ما ادى الى تباغض فانه يندرج فيما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ولا ولا تباغضوا - [00:12:24](#)

وفيها النهي عن التدابر ويشمل هذا النهي عن الاختلاف في الرأي الذي يفضي الى اختلاف القلوب وكذلك يشمل ان النهي ان التدابر الحسي كما تقدم فمن فوائده النهي عن التدابر المعنوي والتدابر الحسي - [00:12:45](#)

التدابر المعنوي بالاختلاف التشاحن بسبب المعارضات اختلاف القولية والتدابر الفعلي الحسي بان يعطي كل واحد منهم اخاه دبره اي قفاه وفيه النهي ان البيع على بيع اخيك لما يورثه من الفساد والبغضاء - [00:13:16](#)

والشحناء ويشمل هذا كل ما يندرج في هذه الصورة سواء كان في الصوم او كان عند ركون احدهما الى الآخر للشراء منه او كان بعد اتمام العقد وسواء كان باغراء المشتري بالاقامة طلب الاقالة وافساد العقد - [00:13:51](#)

او اغراء البائع بذلك لا فرق في ذلك بين هذه الصور في انها مندرجة لما نهى عنه صلى الله عليه وسلم في قوله لا بعضكم على بيع بعض وفيه من الفوائد - [00:14:18](#)

الامر بتحقيق معاني الاخوة بين المسلمين وان طريق تحقيق الاخوة هو باستشعار العبودية لله عز وجل لقوله وكونوا عباد الله اخوانا فاذا استشعرت العبودية لله عز وجل زال عنك كل ما يمكن ان يكون سببا للتفريغ - [00:14:35](#)

لان الناس تفرقهم الاموال وتفرقهم الانساب وتفرقهم الاعراق والاجناس والالسن لكنهم يجتمعون في انهم مؤمنون بالله عبادتهم انهم مؤمنون بالله وانهم عباد له فلذلك قال وكونوا عباد الله اخوانا فهذا امر بكل ما يحقق ويعزز - [00:15:03](#)

الاخوة بين المسلمين وفيه من الفوائد تقرير عقد الاخوة بين المسلمين وان الاخوة بينهم ثابتة راسخة لا تتزحزح ولا تتحول المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره - [00:15:26](#)

وفي ان هذه الاخوة لها مقتضيات بالفعل والتترك في الفعل بان يفعل الانسان كل ما يؤدي الى توطيد هذه الاخوة من اداء الحقوق حق المسلم على المسلم ومن مانع كل ما يفضي الى - [00:15:56](#)

اضعاف هذه الصلة توهية الاواصر التي تكون بين المسلمين ومن ذلك الظلم والخذلان والكذب والاحتقار فان هذه الاربعة اصول الفساد بين الناس اصول الفساد بين الناس ولذلك نص عليها صيانة للاخوة - [00:16:12](#)

وفيهِ تحريم الظلم بين المسلمين والظلم محرم بين المسلمين وغيرهم لا يحل منه شيء بحال فهو محرم من كل احد على كل احد في كل حال وفيه تحريم خذلان المسلم - [00:16:42](#)

في موضع تجب نصرته وفيه تحريم ان يكذب اخاه المسلم وفيه تحريم التباغض والتناجش والتدابر وهذه معاني تقدم بيانها وايضاها وفي من الفوائد ايضا بيان ان التقوى التي بها يتميز الناس عند رب العالمين - [00:17:04](#)

تعلو مراتبهم وتتفاوت منازلهم امر خفي لا يمكن الاطلاع عليه فهو في القلوب وهو ستور في الظمائر وهو مكنون في الفائدة فلا يمكن ان يطلع عليه احد ولذلك قال التقوى ها هنا التقوى ها هنا كل ذلك يشير الى صدره صلى الله عليه وعلى اله وسلم -

[00:17:48](#)

وفيهِ ان امتلاء قلب الانسان كراهية باحتقار الآخرين شر عظيم يستوعب كل شر. يكفي الانسان من الشر ان يكون متصلا بهذه الصفة وهي صفة الاحتقار للآخرين وفيه من الفوائد تحريم المسلم - [00:18:14](#)

على المسلم وهذا لا يعني اباحة غيره لكن هذا بيان حرمة المسلم واما غيره النصوص الاخرى تبين حقوق غير المسلمين هذا التحريم شامل لكل شيء كما دل عليه الحديث شامل الدم - [00:18:48](#)

والمال والعرض فكله مما تجب صيانتة ولا يجوز انتهاك هو التعرض له بالنقصان هذي بعض الفوائد التي يتضمن هذا الحديث وفيه اه
فوائد اخرى نسأل الله عز وجل ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح - 00:19:13